



Distr.
GENERAL

A/39/698
29 November 1984
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون
البند ١٢٧ من جدول الأعمال

تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال
دورتها السابعة عشرة

تقرير اللجنة السادسة

المقرر : السيد محمد غونيه (تركيا)

- ١ - قررت الجمعية ، في جلستها العامة ٣ المعقودة في ٢١ أيلول / سبتمبر ١٩٨٤ ، بناءً على توصية المكتب ، أن تدرج في جدول أعمال الدورة التاسعة والثلاثين البند المعنون " تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها السابعة عشرة " ، وأن تحيله إلى اللجنة السادسة .
- ٢ - وفيما يتعلق بهذا البند ، كان أمام اللجنة السادسة التقرير المذكور الذي عرضه رئيس لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي في الجلسة ٣ للجنة المعقودة في ٢٥ أيلول / سبتمبر (١) ، وبالإضافة إلى هذا التقرير ، كان معروضاً على اللجنة مذكرة من الأمين العام (A/C.6/39/L.3) ، تتعلق بنظر مجلس التجارة والتنمية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في التقرير .
- ٣ - ونظرت اللجنة السادسة في البند في جلساتها من ٣ إلى ٧ المعقودة في الفترة من ٢٥ أيلول / سبتمبر إلى ١ تشرين الأول / أكتوبر ، وفي جلستها ٤٦ المعقودة في ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٤ . وتتضمن المحاضر الموجزة لهذه الجلسات (A/C.6/39/SR.3-7 و SR.46) وجهات نظر الممثلين الذين تكلموا أثناء النظر في هذا البند .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٧ (A/39/17) . وقد قدم التقرير عملاً بمقرر اتخذته اللجنة السادسة في جلستها ٩٦ ، المعقودة في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٨ (انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والعشرون ، السرفقات ، البند ٨٨ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/7408 ، الفقرة ٣) .

٤ - كما كان معروضا على اللجنة مشروع القرار A/C.6/39/L.5 ، الذي عرضه وصححه شفويا ممثل النمسا في الجلسة ٤٦ المعقودة في ٤ تشرين الثاني /نوفمبر ، والذي قدمته الدول التالية : الأرجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، باكستان ، البرازيل ، بلجيكا ، تايلند ، تركيا ، جامايكا ، سنغافورة ، السنغال ، السويد ، شيلي ، فرنسا ، الفلبين ، فنلندا ، قبرص ، كندا ، كينيا ، مصر ، المغرب ، النمسا ، نيجيريا ، هنغاريا ، هولندا ، اليابان ، يوغوسلافيا ، اليونان .

٥ - وفي الجلسة ٤٦ ، اعتمدت اللجنة بتوافق الآراء مشروع القرار A/C.6/39/L.5 ، بالصيغة التي صحح بها شفويا (انظر الفقرة ٦) .

توصية اللجنة السادسة

٦ - توصي اللجنة السادسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها السابعة عشرة (٢) ،

وان تشير الى أن هدف اللجنة هو تشجيع التجانس والتوحيد التدريجيين للقانون التجاري الدولي ،

وان تشير في هذا الصدد الى قرارها ٢٢٠٥ (٥ - ٢) المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٦ وجميع قراراتها الاخرى المتصلة بأعمال اللجنة ،

وان تشير كذلك الى قراراتها ٣٢٠١ (٥ - ٦) و ٣٢٠٢ (٥ - ٦) المؤرخين في ١ أيار / مايو ١٩٧٤ ، و ٣٢٨١ (٥ - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٣٦٢ (٥ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ ،

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق

رقم ١٧ (A/39/17) .

وان تؤكد من جديد اقتناعها بأن من شأن التجانس والتوحيد التدريجييين للقانون التجاري الدولي أن يؤديا ، عن طريق تقليل أو ازالة العقبات القانونية التي تعترض تدفق التجارة الدولية ، وخاصة تلك التي تمس البلدان النامية ، الى الاسهام اسهاما كبيرا في التعاون الاقتصادي الشامل فيما بين جميع الدول على أساس من المساواة والانصاف والمصلحة المشتركة وفي القضاء على التمييز في التجارة الدولية ، ومن ثم فسي رفاه الشعوب قاطبة ،

ومراعاة منها لضرورة أخذ مختلف النظم الاجتماعية والقانونية في الاعتبار عند تحقيق تجانس قواعد القانون التجاري الدولي وتوحيدها ،

وان تؤكد قيمة مشاركة الدول على جميع مستويات التنمية الاقتصادية ، بما في ذلك البلدان النامية ، في عملية تحقيق تجانس القانون التجاري الدولي وتوحيده ،

١ - تحيط علما مع التقرير بتقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها السابعة عشرة ؛

٢ - تشثني على اللجنة للتقدم الذي احرزته في اعمالها ، ولا سيما في اعداد مشروع الاتفاقية المتعلقة بالسفاحج (الكمبيالات) الدولية والسندات الانية الدولية ، وقانون نمونجي للتحكيم التجاري الدولي ، ودليل قانوني بشأن اعداد العقود الدولية لانشاء المشاريع الصناعية ، ودليل قانوني بشأن التحويلات الالكترونية للأموال ولا تخانها قراراتها بتوافق الآراء ؛

٣ - تطلب الى اللجنة ، ووجه خاص الى فريقها العامل المعني بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد ، مواصلة مراعاة ما يتصل بالموضوع من أحكام القرارات المتعلقة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد ، بالضيغة التي اتخذتها بها الجمعية العامة فسي دورتها الاستثنائيتين السادسة والسابعة ؛

٤ - تحيط علما بأن اللجنة اوكلت الى فريقها العامل المعني بالممارسات في ميدان العقود الدولية مهمة اعداد قواعد قانونية موحدة بشأن مسؤولية متعهدي محطات النقل النهائية ، وان اللجنة ادرجت في برنامج عملها كبندي اولوية موضوع الآشبار القانونية للتجهيز الآلي للبيانات على تدفق التجارة الدولية ؛

٥ - تؤكد من جديد ولاية اللجنة ، بوصفها الهيئة القانونية الأساسية داخل منظومة الأمم المتحدة في ميدان القانون التجاري الدولي لتنسيق الأنشطة القانونية في هذا الميدان تفاديا لزدواج الجهود وتعزيزا للكفاءة والاتساق والترابط في توحيد القانون التجاري الدولي وتجانسه ، وفي هذا الصدد توصي بأن تواصل اللجنة اقامة

تعاون وثيق مع الأجهزة والمنظمات الدولية الأخرى ، بما في ذلك المنظمات الإقليمية الناشطة في ميدان القانون التجارى الدولي ؛

٦ - تؤكد من جديد أيضا أهمية ما تضطلع به اللجنة من أعمال ، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية ، تتعلق بالتدريب وتقديم المساعدة في ميدان القانون التجارى الدولي ، واستصواب رعاية اللجنة للندوات والحلقات الدراسية ، ولا سيما تلك التي تنظم على أساس اقليمي ، وتعزيزا لمثل هذا التدريب وهذه المساعدة ، وفي هذا الصدد :

(أ) تعرب عن تقديرها للحكومات والمنظمات والمؤسسات الإقليمية التي تعاونت مع أمانة اللجنة في تنظيم حلقات دراسية وندوات على الصعيد الاقليمي في ميدان القانون التجارى الدولي ؛

(ب) ترحب بالمبادرات الاضافية التي تتخذها اللجنة وامانتها في الوقت الحاضر للتعاون مع المنظمات والمؤسسات الأخرى في تنظيم حلقات دراسية اقليمية ؛

(ج) تدعو الحكومات ، والمنظمات والمؤسسات الدولية الى مساعدة أمانة اللجنة في تمويل وتنظيم حلقات دراسية وندوات على الصعيد الاقليمي ، لا سيما في البلدان النامية ؛

(د) تدعو الحكومات وأجهزة الامم المتحدة ذات الصلة والمنظمات والمؤسسات والأفراد الى تقديم تبرعات لائحة استئناف برنامج اللجنة لمنح زمالات على أساس منتظم للمتقدمين من البلدان النامية لكي يتمكنوا من الاشتراك في هذه الندوات والحلقات الدراسية ؛

٧ - توصي بأن تواصل اللجنة أعمالها بشأن المواضيع المدرجة في برنامج عملها ؛

٨ - تؤكد من جديد أهمية دور فرع القانون التجارى الدولي التابع لإدارة الشؤون القانونية في الامانة العامة ، بوصفه الأمانة الفنية للجنة ، في المساعدة على تنفيذ برنامج عمل اللجنة ، وتعرب عن أملها في أن تظل أعمال الامانة العامة على نفس المستوى الرفيع في المستقبل .
